

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 21 جانفي 2025 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة لها، وخاصة الفصل 37 منها وما بعده،

وعلى الأمر عدد 451 لسنة 2024 المؤرخ في 7 أوت 2024 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة،

وعلى الأمر عدد 465 لسنة 2024 المؤرخ في 25 أوت 2024 المتعلق بتعيين أعضاء بالحكومة.

وعلى القرار المؤرخ في 21 نوفمبر 2014 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة الممضاة بتاريخ 4 نوفمبر 2014،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جانفي 2018 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة الممضى بتاريخ 25 ديسمبر 2017،

وعلى القرار المؤرخ في 11 جانفي 2019 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة الممضى بتاريخ 13 ديسمبر 2018،

وعلى القرار المؤرخ في 21 مارس 2023 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة الممضى بتاريخ 3 مارس 2023.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تتم المصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة الممضى بتاريخ 25 أكتوبر 2024 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للأنشطة المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك بكامل تراب الجمهورية.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 21 جانفي 2025.

وزير الشؤون الاجتماعية

عصام الأحمر

اطلع عليه

رئيس الحكومة

كمال المدوري